

المحتوي

1.....المحتوي

2.....القييد والتجديد والتعديل في سجل مستلزمات الإنتاج

2.....الوصف:

2.....من الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية التي تم قيدها بسجل مستلزمات الإنتاج ما يلي: -

2.....المكان:

4.....إجراءات القيد في سجل مستلزمات الإنتاج

4.....صلاحية القيد في مستلزمات الإنتاج

4.....ملاحظات عامة



القيـد والتجـديـد والتعـديـل فـي سـجـل مـستـلـزـمـات الإـنتـاج

الوصف :

• قيد وتجديد وتعديل الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية التي تستورد احتياجاتها بغرض الإنتاج السلعي أو تقديم الخدمات طبقاً لللائحة 770 لسنة 2005.

من الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية التي تم قيدها بسجل مستلزمات الإنتاج ما يلي: -

م	النشاط والشروط والإجراءات والمستندات المطلوبة
1	الأنتاج الصناعي .
2	الأنتاج الزراعي (الحيواني - السمكى - المعامل - الداجنى) .
3	الأنتاج النباتي (نباتي - مشاتل - معامل الأنسجة) .
4	السياحي(المنتجعات السياحية - الفنادق - المطاعم - الكافيهات) .
5	مراكز الخدمة و ورش الصيانة .
6	التعبئة والتغليف (مصنع) (لمن له سجل صناعي) .
7	التعبئة والتغليف (مصدر) (للمصدرين الذين ليس لديهم سجل صناعي ويقومون باستيراد مواد تعبئة وتغليف بنظام السماح المؤقت)
8	الخدمات البترولية .

	المؤسسات الصحفية .	9
	الخدمات الطبية والتصنيع لدى الغير .	10
	الخدمات التعليمية .	11
	الإنتاج الحربي (بمصانع تابعة لوزارة الإنتاج الحربي)	12
	النشاط التابع لهيئة الاستثمار والمناطق الحرة	13
	التابع لوزارة الطيران المدني .	14
	النشاط التابع لوزارة الري والموارد المائية .	15
	النشاط التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .	16
	النشاط الخاص بالجمعيات التعاونية.	17
	النشاط الخاص بالخدمات الخاصة بالمواد المشعة والنووية .	18
	النشاط الخاص بخدمات الطاقة الجديدة والمتجددة .	19
	النشاط الزراعي الخاص باستيراد التقاوى والبذور.	20
	خدمات الجمعيات التعاونية التابعة لوزارة التضامن الاجتماعي	21

المكان:

• فروع (معروف - الإسكندرية - دمياط - السادس من أكتوبر).

اجراءات القيد في سجل مستلزمات الإنتاج

1. حجز موعد من خلال موقع الهيئة (في حالة تقديم الطلب بمعروف أو أكتوبر).
2. برجاء الاطلاع على تعليمات الاستخدام عند حجز الموعد.
3. تقديم المستندات المطلوبة.
4. فحص المستندات.
5. تحديد قيمة الرسوم المقررة من خلال شبك تلقي الطلبات.
6. سداد الرسوم في خزانة الهيئة بالفيزا.
7. المراجعة المالية والفنية.
8. إدخال بيانات بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج.
9. مراجعة صاحب الشأن للبطاقة قبل تغلفها واستلامها.
10. التغليف والتسليم.

صلاحية القيد في مستلزمات الإنتاج

- خمس سنوات.
- في حالة تقديم سجل تجاري أو ترخيص المشروع ومدة صلاحية أي منهما أقل من 5 سنوات فإن تاريخ انتهاء صلاحية بطاقة مستلزمات الإنتاج هو أقرب التاريخين.

ملاحظات عامة

1. الحصول على نماذج المستندات من موقع الهيئة فقط.
2. لمعرفة خطوات حجز موعد من خلال موقع الهيئة يرجى الدخول على الرابط التالي.
3. يتم تقديم دفعة تنمية موارد ب 2 جنيه + دفعة ب 1 جنيه على صورة التوكيل.
4. يقبل حتى توكيل ثاني فقط وصلاحية التفويض 3 شهور.
5. إذا كان صاحب الشأن أو من له حق الإدارة والتوقيع خارج البلاد وأتاب وكيله القانوني في تقديم طلب الحصول على الخدمة بالهيئة يجب أن يكون التوكيل الصادر من جهة أجنبية مصدقا عليه من السفارة أو القنصلية المصرية في الخارج ومودع بالشهر العقاري بمصر.
6. بالنسبة للأجانب يتعين لكل واحد منهم إحضار صورة الإقامة متضمنة تصريح العمل من إدارة الجوازات والهجرة وجواز سفر ساري.
7. المستخرج الرسمي الحديث من السجل التجاري يجب أن يكون ساري لمدة لا تقل عن 90 يوم وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يوم مع تقديم السجل الرئيسي والفرعي إذا كان عنوان النشاط بالسجل الفرعي كما يراعي أن يكون موضحاً بالسجل التجاري النشاط والرقم القومي للمنشأة وعنوانها.

8. في حالة اختلاف النشاط بالبطاقة الضريبية عن النشاط بالسجل التجاري يجب تقديم وثيقة بيانات أساسية للممول من مصلحة الضرائب.

9. يجب ألا يختلف كلاً من الاسم التجاري والسمة التجارية وعنوان النشاط ونوع الكيان ومدة سريان النشاط والكميات والأصناف في المستندات المقدمة.

10. يجب أن يتطابق بيانات السجل التجاري الرئيسي والفرعي.

11. تحدد الأصناف والكميات المسموح باستيرادها على بطاقة مستلزمات الإنتاج طبقاً لخصة التشغيل وخطاب الموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج أو السجل الصناعي، وما زاد عن 5 منتجات يصدر في شهادة بيانات أو شهادة منتجات مستقلة عن بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج.

12. عنوان النشاط في بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج هو العنوان المدون في رخصة التشغيل والسجل الصناعي أو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج وبالسجل التجاري الرئيسي أو السجل التجاري الفرعي.

13. في حالة عدم احضار أصل الرقم القومي لأحد الوارد أسمائهم بالسجل التجاري ممن له حق الادارة والتوقيع يمكن تقديم الاكتفاء بصورة الرقم القومي لهم مع استيفاء الوكيل أو المفوض نموذج اقرار الرقم القومي.

14. في حالة عدم إحضار أصل أحد المستندات المطلوب الاطلاع على أصله يتم استلام باقي المستندات ويستوفي تعهد بإحضار أصول المستندات للاطلاع قبل استلام البطاقة.

15. إذا كان مطلوب إضافة أو تصحيح أحد البيانات في المستندات المقدمة يستوفي تعهد بإحضار تلك المستندات بعد استلام بطاقة مؤقتة.

16. التجديد: في حالة التجديد لسجل مستلزمات الإنتاج من حق العميل الحضور قبلها بشهر واحد وتقديم البطاقات السارية للحصول على مدة صلاحية البطاقة الجديدة، وفي حالة عدم تقديم صاحب الشأن أو وكيله بطلب تجديد القيد في خلال (90 يوماً) التالية لانتهاء مدة الخمس سنوات المكررة للقيد يتم الشطب للقيد إدارياً اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء تلك المدة.

17. التعديل: يجب إخطار الهيئة بأي تعديل خلال 60 يوم من حدوث التعديل.

18. لا يمكن إصدار بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج للمشروعات الإنتاجية والخدمية الخاضعة للقانون 8 أو 72 لسنة 2017 إلا في الحالات التالية: -

• أولاً إذا كانت الشركة قد تم قيدها سابقاً في سجل مستلزمات الإنتاج بالهيئة وكان النشاط يقع من المشروعات والأنشطة التي لها ضمانات وحوافز استثمارية يتم إصدار بطاقة مؤقتة لمدة شهرين لحين توفيق أوضاعها بالهيئة العامة للاستثمار.

• ثانياً في حالة رغبة الشركات الخاضعة لقانون الاستثمار في القيد أو التجديد فعليه إحضار خطاب موجه من الهيئة العامة للاستثمار الي الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات لا مانع من القيد أو التجديد بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وفقاً للضوابط المعمول بها.

مع ملاحظة: أنه يمكن لتلك المشروعات استيراد احتياجاتها بعد الحصول على موافقة هيئة الاستثمار على كل فاتورة (رسالة برسالة) دون القيد في سجل مستلزمات الإنتاج لدى الهيئة.

19. بعد الحصول على بطاقة مستلزمات الإنتاج وللبداء في الاستيراد يجب استخراج بطاقة المتعاملين مع الجمارك كما يجب بعد تجديدها أو تعديلها وتفعيلها من الحاسب الآلي للجمرك- جمرك السيارات بمطار القاهرة الدولي.

20. تظهر بيانات البطاقة لدى الجمارك بما فيها من كميات وأصناف مسموح باستيرادها طبقاً لرخصة التشغيل - صلاحيات البطاقة وأي تعديلات أدخلت عليها.

